



قرار جماعي رقم 631 بتاريخ 14 أكتوبر 2024
بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب
رئيس قسم بجماعة تطوان

إن رئيس جماعة تطوان،

- بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على مقتضيات المرسوم رقم 2.97.1052 بتاريخ 04 شوال 1418 (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لاحتياجات المصلحة؛
- بناء على مقتضيات المرسوم رقم 580.21.2 بتاريخ 22 محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا باداتات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1019.24 صادر في 10 شوال 1445 (19 أبريل 2024) بتفويض السلطة؛
- بناء على منشور وزير الداخلية رقم 9453 المروي في 24 يونيو 2024 المتعلق بتفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين والاعفاء وإنهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعة الجماعات الترابية؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D-7563 بتاريخ 15 نوفمبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا باداتات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛
- بناء على القرار الجماعي عدد 214/2022 المتعلق بتنظيم إدارة جماعة تطوان وتحديد اختصاصاتها كما تم تغييره وتعديلها؛
- وحيث إنه لم يتم انتقاء أي مرشح لشغل منصب رئيس قسم الشؤون التقنية والعمارة والتسيير الحضري بالجماعة بعد الإعلان الأول الذي تم بموجب القرار رقم 228 بتاريخ 15 مارس 2022،

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس جماعة تطوان عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب شاغر يتعلق بـ "رئيس قسم الشؤون التقنية والعمارة والتسيير الحضري"

المادة الثانية: يعاد فتح باب الترشح لشغل منصب رئيس قسم الشؤون التقنية والعمارة والتسيير الحضري بادارة جماعة تطوان في وجه الموظفين المرسميين والأعوان المتعاقددين العاملين باداتات الدولة والجماعات الترابية الذين تتتوفر فيه الشروط التالية.

§ أن يكونوا مرتبي على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو أحدي الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

§ أن يكونوا حاصلين ، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في درجة مماثلة ،

§ أن يتوفروا عند آخر أجل لإيداع الترشيحات ، على الأقل، على أربع سنوات (4) من الخدمة الفعلية بصفة مدربن أو جميس (5) سنوات بالنسبة للأعون المتعاقددين باداتات الدولة والجماعات الترابية.

§ أن يكونوا قد مارسوا مهمة رئيس مصلحة ، غير أنه يمكن الاعفاء من هذا الشرط إذا دعت ضرورة المصلحة ذلك.

§ الموظفون المرسميون والأعوان المتعاقددون المذكورون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم ، ملئاً مهام رئيس قسم تطوان



المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب الشاغر والكافئات الملحوظة لتقديره حسب الملحق المرفق بهذا القرار.



جماعة تطوان

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشح من الوثائق التالية :

- § طلب الترشح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد للمترشح ،
- § استمارة الترشح يتم تحميلها من بوابة الخدمات العمومية : www.emploi-public.ma
- § سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مسارة المهني ، وكذا المهام والوظائف التي زاولها ،
- § برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية امتحانية وتطويرها والرفع من أدائها ،
- § نسخة من الشهادة التي تخول التوظيف على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة ،
- § نسخة من قرار الترسيم ،

المادة الخامسة: تودع الترشيحات في نظير واحد مقابل وصل استلام بمكتب الضبط امركيني للجماعة خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية إلى غاية..... 5 نونس 2024 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار رئيس مجلس الجماعة فرز الملفات المستوفية لشروط الترشح وكذا إجراء المقابلة الانتقائية .
يتم الإعلان عن تاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر الم المشار إليها بامادة السابعة بعدها بعد حصر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز امباراة.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi.public.ma ، البوابة الوطنية للجماعات الترابية www.pncl.gov.ma ويعلق بمقر جماعة تطوان وبوابتها الإلكترونية.

المادة الثامنة: يمكن للمهتمين بال موضوع متابعة كل المستجدات الإخبارية عبر بوابة الجماعة الإلكترونية www.tetouan.ma

رئيس المجلس الجماعي لتطوان



تأشيره السيد عامل إقليم تطوان

عامل إقليم تطوان
عبد الرزاق المنصوري

